الأمم المتحدة
A/RES/58/142

Distr.: General
10 February 2004

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والخمسون
البند ١١٠ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (*A/58/501*)]

٥٨/١٤٢ – المرأة والمشاركة في الحياة السياسية

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد التزامات جميع الدول بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية على نحو ما ينص عليه ميثاق الأمم المتحدة، وإذ تسترشد بأغراض ومبادئ صكوك حقوق الإنسان،

وإذ تعيد أيضا تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[(١)]، الذي ينص على أن لكل شخص الحق في أن يشارك في حكم بلده والحق في تكافؤ فرص تقلد الوظائف العامة،

وإذ تشير إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[(٢)]، الذي ينص في جملة أمور على أن لكل مواطن الحق في أن يشارك في إدارة الشؤون العامة، سواء بطريقة مباشرة أو من خلال ممثلين يختارون اختيارا حرا، وفي أن يصوت وينتخب في انتخابات دورية صحيحة، وفي أن تتاح له فرص تولي الوظائف العامة في بلده على قدم المساواة عموما،

وإذ تشير أيضا إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة[(٣)]، التي تنص ضمن جملة أمور على أن تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة بالبلد،

---

(١) القرار ٢١٧ ألف (د – ٣).

(٢) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د – ٢١)، المرفق.

(٣) القرار ٣٤/١٨٠، المرفق.

وإذ تشير كذلك إلى اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة[٤]، التي تنص على أن من حق المرأة أن تصوت على قدم المساواة مع الرجل دون أي تمييز في جميع الانتخابات وأن تنتخب لعضوية جميع الهيئات المنشأة بموجب القانون الوطني والتي يختار أعضاؤها من خلال انتخابات عامة، كما يحق لها أن تشغل مناصب عامة وأن تمارس جميع المهام الحكومية المنصوص عليها في القوانين الوطنية،

وإذ تشير إلى إعلان ومنهاج عمل بيجين[٥]، وإلى نتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة والعشرين المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين"[٦]، وإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية[٧]، والاستنتاجات المتفق عليها ١٩٩٧/٢ بشأن موضوع المرأة في مواقع السلطة وصنع القرار، التي اعتمدتها لجنة وضع المرأة في ٢١ آذار/مارس ١٩٩٧[٨]،

وإذ تؤكد أن تمكين المرأة واستقلالها وتحسين مركزها السياسي والاجتماعي والاقتصادي كلها شروط أساسية لكفالة تمثيل الحكومة للجميع واتسامها بالشفافية وخضوعها للمساءلة وإقامة مؤسسات ديمقراطية وتحقيق التنمية المستدامة في جميع مجالات الحياة،

وإذ تؤكد أيضا أن مشاركة المرأة على نحو نشط وبصورة متكافئة مع الرجل في صنع القرار على جميع المستويات، أساسية من أجل تحقيق المساواة والتنمية المستدامة والسلام والديمقراطية،

وإذ يقلقها أنه على الرغم من الإقرار بوجه عام بالحاجة إلى كفالة التوازن بين الجنسين في هيئات صنع القرار بكافة مستوياتها، ما زالت المرأة ممثلة تمثيلا ناقصا إلى حد كبير في معظم مستويات الحكومة، وبخاصة في الهيئات الوزارية والهيئات التنفيذية الأخرى، وفي الهيئات التشريعية،

---

(٤) القرار ٦٤٠ (د - ٧)، المرفق.

(٥) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(٦) القرار دإ - ٢/٢٣، المرفق، والقرار دإ-٣/٢٣.

(٧) انظر القرار ٢/٥٥.

(٨) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٧، الملحق رقم ٧ (E/1997/27)، الفصل الأول، الفرع جيم - ١.

وإذ تسلم بأن المرأة أثبتت قدرة قيادية ذات شأن في المنظمات المجتمعية وغير الرسمية وفي الوظائف العامة،

وإذ تسلم أيضا بأن مشاركة المرأة في العملية السياسية وفي صنع القرار مشاركة كاملة ومتكافئة أمر من شأنه أن يحقق نوعا من التوازن يعكس بشكل أدق تكوين المجتمع، وهو توازن ضروري لتعزيز الديمقراطية وتطبيقها بشكل سليم، وحري أن يؤدي دورا حيويا في تعزيز وضع المرأة المتكافئ بما يشمل تحسين وضعها الاقتصادي والاجتماعي، ويسهم في إعادة تحديد الأولويات السياسية وتوفير منظورات جديدة لمعالجة القضايا السياسية،

وإذ تسلم كذلك بأن مشاركة المرأة في صنع القرار وفي الحياة السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية تتأثر بصورة سلبية بالفقر الذي يصيب بشكل غير متناسب المرأة لا سيما في البلدان النامية،

وإذ تعيد تأكيد أهمية دور المرأة في منع نشوب الصراعات وفضها وفي بناء السلام، وإذ تؤكد أهمية مشاركتها بصورة كاملة ومتكافئة في جميع الجهود الرامية إلى صون السلام والأمن والنهوض بهما وضرورة تعزيز دورها في عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بمنع نشوب الصراعات وفضها وإعادة بناء المجتمع بعد انتهاء الصراعات، وفقا لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ والقرارات ذات الصلة للجمعية العامة،

وإذ تسلم بأهمية التثقيف والتدريب منذ سن مبكرة في مجالات الحكم والسياسات العامة والاقتصاد والتربية الوطنية وتكنولوجيا المعلومات والعلوم لكفالة اكتساب المرأة المعرفة والمهارات والثقة والقيم الأخلاقية اللازمة للمشاركة على النحو الأكمل في المجتمع وفي العملية السياسية،

١ - **تحث** الدول على القيام بما يلي:

(أ) تعزيز وحماية حق المرأة في حرية تكوين الجمعيات والمجاهرة بآرائها ومناقشة الشؤون السياسية علنا وتقديم الالتماسات إلى الحكومة والمشاركة في أعمالها على جميع المستويات بما في ذلك المشاركة على قدم المساواة مع الرجل في صياغة وتنفيذ السياسات الحكومية؛

(ب) إلغاء القوانين واللوائح والممارسات التي تحول، بطريقة تمييزية، دون مشاركة المرأة في العملية السياسية أو تقيدها، واعتماد تدابير إيجابية تعجل بتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة؛

(ج) كفالة الحصول بصورة متكافئة على التعليم وحقوق الملكية وحقوق الإرث والوصول على نحو متكافئ إلى تكنولوجيا المعلومات وضمان تكافؤ فرص العمل في المجالين التجاري والاقتصادي، مما يشمل التجارة الدولية، بغية تزويد المرأة بالأدوات التي تمكنها من المشاركة بصورة كاملة على قدم المساواة في عمليات صنع القرار على جميع المستويات؛

(د) التصدي، عند الاقتضاء، للمواقف الاجتماعية السلبية التي تتعرض لقدرة المرأة على المشاركة، على قدم المساواة، في العملية السياسية وهي المواقف التي تسهم في تقليص نسبة المرأة بين صناع القرارات السياسية على كل من الصعيد المحلي والوطني والدولي؛

(هـ) النهوض بالهدف المتمثل في تحقيق التوازن بين الجنسين في جميع الوظائف العامة واتخاذ كل التدابير المناسبة لتشجيع الأحزاب السياسية على كفالة أن تتاح للمرأة فرص عادلة ومتكافئة للتنافس على جميع الوظائف العامة التي يجري شغلها بالانتخاب أو بدونه؛

(و) استعراض أثر نظمها الانتخابية على التمثيل السياسي للمرأة في الهيئات المنتخبة وهو أثر يتباين باختلاف الحالة، وتعديل تلك النظم أو إصلاحها حيثما اقتضى الأمر؛

(ز) تضمين المناهج الدراسية بالمدارس، حسب الاقتضاء، برامج تثقيفية تذكي وعي الشباب بمسألة مساواة المرأة في الحقوق وتلقنه المسؤوليات المدنية وتنهض ببناء الثقة وتتصدى للمواقف الاجتماعية السلبية التي تثني المرأة عن المشاركة في الحياة السياسية؛

(ح) رصد التقدم المحرز فيما يتعلق بتمثيل المرأة وذلك بالقيام، على نحو منتظم، بجمع وتحليل ونشر البيانات المتصلة بمشاركة المرأة والرجل في العملية السياسية على جميع مستوياتها، وبتقدم الأحزاب السياسية صوب توفير فرص متكافئة وعادلة للمرأة كيما تشارك في تلك العملية؛

(ط) التعرف على النساء اللائي تتوافر فيهن مؤهلات شغل المناصب العليا والوظائف في مواقع اتخاذ القرار في منظومة الأمم المتحدة وترشيح المزيد منهن للتعيين أو الانتخاب في هيئات الخبراء الحكومية الدولية والهيئات المنشأة بموجب المعاهدات وتشجيع مزيد من النساء على التقدم بطلبات لشغل تلك الوظائف؛

(ي) تحقيق التوازن بين الجنسين في وفودها لدى الأمم المتحدة وسائر الاجتماعات والمؤتمرات الدولية؛

(ك) التشجيع على زيادة إشراك نساء الشعوب الأصلية والنساء الأخريات المهمشات في عملية صنع القرار بجميع مستوياتها والتصدي للمعوقات التي تواجهها المرأة المهمشة في محاولتها الوصول إلى عمليتي رسم السياسات واتخاذ القرارات والمشاركة فيهما وتذليل تلك المعوقات؛

(ل) العمل على كفالة انطباق التدابير المتعلقة بالتوفيق بين الحياة الأسرية والحياة المهنية على المرأة والرجل على السواء، مع مراعاة أن تقاسم مسؤوليات الأسرة بين المرأة والرجل ينشئ بيئة تمكن المرأة من المشاركة في الحياة السياسية؛

٢ - **تدعو** الحكومات وكذلك القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والجهات الفاعلة الأخرى بالمجتمع المدني إلى:

(أ) إنشاء آليات ووضع برامج تدريبية تشجع المرأة على المشاركة في العملية الانتخابية وتزيد قدرتها على الإدلاء بصوت مستنير في الانتخابات الحرة النزيهة؛

(ب) تشجيع الأحزاب السياسية على إزالة جميع العوائق التي تنطوي على تمييز مباشر أو غير مباشر ضد مشاركة المرأة، بما يكفل تمتع المرأة بالحق في أن تشارك مشاركة تامة، على قدم المساواة مع الرجل وعلى كافة مستويات عملية اتخاذ القرارات، في جميع هياكل رسم السياسات الداخلية وفي عمليات الترشيح وفي قيادات الأحزاب السياسية؛

(ج) تشجيع الأحزاب السياسية على أن تجدّ في طلب المرشحات المؤهلات، وتوفر التدريب على إدارة الحملات ومخاطبة الجمهور وجمع التبرعات وعلى إجراءات الهيئات التداولية، وتضمن قوائمها الحزبية، حيثما وجدت قوائم من هذا القبيل، أسماء المؤهلين من النساء والرجال لتولي مناصب يجري شغلها عن طريق الانتخابات؛

(د) العمل على كفالة أن تتاح للمرأة، على قدم المساواة مع الرجل، معلومات عن المرشحين وبرامج الأحزاب السياسية وإجراءات التصويت، مما يشمل تسجيل الناخبين وقانون الانتخابات؛

(هـ) دعم المبادرات، بما في ذلك الشراكات وبرامج التبادل بين القطاعين العام والخاص، التي تهدف إلى زيادة المهارات السياسية لدى المرأة مما يشمل نشر أو تعزيز المهارات المتعلقة بكيفية التصويت والدعوة والإدارة والحكم والتقدم لشغل المناصب العامة والعمل في مواقع المسؤولية التي يجري شغلها بالانتخاب أو التعيين؛

(و) تعزيز مشاركة الشباب، ولا سيما الشابات، في منظمات المجتمع المدني بما يمكنهم من اكتساب الخبرة والمهارات والقدرات التي يمكن الاستعانة بها في ميدان المشاركة في الحياة السياسية؛

(ز) التشجيع على إنشاء ودعم المنظمات غير الحكومية التي توفر التدريب على العمل القيادي وصنع القرار ومهارات مخاطبة الجمهور واستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وبناء الثقة والاضطلاع بالحملات السياسية؛

(ح) تكثيف الجهود الرامية إلى زيادة عدد النساء في الهيئات العامة مما يتأتى بطرق عدة من بينها إجراء بحوث بشأن المعوقات التي تحول دون تقلد المرأة المناصب العامة العليا؛

(ط) النهوض ببرامج التوظيف والتطوير المهني التي تتيح للمرأة فرصا متكافئة للحصول على التدريب في مجالات الإدارة وتنظيم المشاريع وفي المجال التقني ومجال العمل القيادي بغية تمكينها من تولي مناصب تشريعية وقضائية وتنفيذية في الحكومة؛

(ي) موالاة دراسة الصلات بين القضاء على الفقر وتمكين المرأة، وبخاصة فيما يتعلق بمشاركتها في الحياة السياسية، وتجميع الممارسات الحميدة والدروس المستخلصة ونشرها على نطاق واسع؛

(ك) تحقيق تكافؤ الفرص بما يكفل للمرأة التعيين في الهيئات الاستشارية وهيئات صنع القرار والترقي إلى المناصب العليا، الأمر الذي يتأتى بعدة طرق من بينها استعراض معايير التوظيف والتعيين والترقية لكفالة صحة تلك المعايير بالنسبة للمرأة وعدم انطوائها على أي تمييز ضدها؛

(ل) وضع برامج لتثقيف النساء والفتيات وتدريبهن على استخدام وسائط الإعلام وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات كي يحصلن على المعلومات ويعملن على نشرها ويصبحن ناخبات مستنيرات قادرات على التواصل فيما بينهن ومع الناخبين المحتملين وجمع التبرعات اللازمة للحملات؛

(م) تشجيع وسائط الإعلام على الاعتراف بأهمية مشاركة المرأة في العملية السياسية وتقديم تغطية نزيهة ومتوازنة للمرشحين الذكور والإناث وتغطية المشاركة في المنظمات السياسية النسائية وكفالة تغطية المسائل التي لها تأثير مباشر على المرأة؛

٣ - **تحث** الدول ومنظومة الأمم المتحدة على زيادة مشاركة المرأة على جميع مستويات صنع القرار في فض الصراعات وفي عمليات السلام؛

٤ - **تدعو** المنظمات غير الحكومية والجهات الأخرى الفاعلة في المجتمع المدني إلى:

(أ) الدعوة على جميع المستويات إلى تمكين المرأة من التأثير في القرارات والعمليات والنظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية من خلال جملة أمور منها بناء وتمتين شبكات تربط بين النساء؛

(ب) القيام، في اتساق مع تشريعات حماية البيانات، بإنشاء قواعد بيانات بشأن المرأة ومؤهلاتها للاستفادة منها في تعيين النساء في مناصب اتخاذ القرارات والمناصب الاستشارية العليا، لنشرها على الحكومات والمنظمات الإقليمية والدولية والشركات الخاصة والأحزاب السياسية والهيئات المختصة الأخرى؛

(ج) زيادة التنسيق والتعاون دعما للمرأة، ومواصلة عرض شواغل المرأة وتجاربها على الحكومات؛

٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يدرج في تقريره إلى لجنة وضع المرأة في دورتها الخمسين معلومات عن مشاركة المرأة في الحياة السياسية على جميع المستويات، مع مراعاة أن اللجنة سوف تنظر في عام ٢٠٠٦ في البند المعنون ''مشاركة المرأة والرجل على قدم المساواة في عمليات اتخاذ القرارات على جميع المستويات''، وتشجع الحكومات على التعاون مع الأمين العام بتزويده ببيانات دقيقة عن مشاركة المرأة في الحياة السياسية على جميع المستويات.

الجلسة العامة ٧٧
٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣